

النهاية في غريب الأثر

{ فحل } (ه) فيه [أنَّه دَخَلَ على رجلٍ من الأنصار وفي ناحية البيت فَحَلَ البيت فَحَلٌ من تلك الفُحول فأمَرَ به فكُنِس ورُشَّ - فَصَلَّى عليه] الفَحْلُ ها هنا : حَصِير مَعْمُول من سَعَف فُحَّال الذَّخْل وهو فَحْلُهَا وذكرُهَا الذي تُلَاقِح منه فسُمِّي الحَصِيرُ فَحْلًا مَجَازًا .

(ه) ومنه حديث عثمان [لا شُفْعَةَ في بئرٍ ولا فَحْلٍ] أراد به فَحْلَ الذَّخْلَة لأنه لا يَنْدَقَسَم . وقيل : لا يُقال له إلا فُحَّال ويُجْمَع الفَحْل على فُحول والفُحَّال على فَحاحِيل . وإنَّما لم تَثْبُتْ (في ا [لم يُثْبِت]) فيه الشُّفْعَة لأنَّ القَوْم كانت لهم نَخِيل في حائط فَيَتَوَارَثُونَهَا وَيَقْتَسِمُونَهَا ولهم فَحْلٌ يُلَاقِحُونَ منه نَخِيلَهُمْ فإذا باع أَحَدُهُمْ نَصِيْبَهُ المَقْسُوم من ذلك الحائط بِحَقْوَقِهِ من الفُحَّال وغيره فلا شُفْعَةَ للشُّرَكَاء في الفُحَّال لأنه لا تُمَكِّن قِسْمَتُهُ (قال الهروي : [وهذا مذهب أهل المدينة رضي الله عنهم] ا ه . وانظر اللسان . ففيه بسط لما أجمل المصنف في هذه المسألة) .

- وفي حديث الرضاع ذكر [لَبِنَ الفَحْل] وسَيَرِد في حرف اللام .
(ه) وفي حديث ابن عمر [أنه بَعَثَ رجُلًا يشتري له أُضْحَية فقال : اشْتَرِه كَبْشًا فَحِيلًا] الفَحِيل : المُنْجِب في ضِرَابِهِ . واختار الفَحْل على الْخَصِيِّ .
والذَّعْجَة طَلَابُ نُبْلِهِ وَعِظَمِهِ (في الهروي ة اللسان : [وطلب نُبْلَهُ وَعِظَمَهُ]) .
وقيل : الفَحِيل : الذي يُشَبِّه الفُحُولَة في عِظَم خَلْقِهِ .
- وفيه [لِمَ يَضْرِب أَحَدُكُمْ أُمْرَأَتَهُ ضَرْبَ الفَحْل ؟] . هكذا جاء في رواية يُريد فَحْلَ الإبل إذا عَلَا نَاقَةً دُونَهُ أَوْ فَوَّقَهُ في الْكَرَمِ والذَّجَابَةِ فإنهم يَضْرِبُونَهُ على ذلك وَيَمْنَعُونَهُ عَنْهُ .

(ه) وفي حديث عُمر [لما قَدِمَ الشام تَفَحَّحَ لَهُ أَمْرَاءُ الشام] أي أنَّهم تَلَاقَّوْهُ مُتَبَدِّذِينَ غير مُتَزَيِّين مُتَقَشِّشِينَ مأخوذ من الفَحْل ضدَّ الأنثى لأنَّ التَّزْيِيْنَ والتَّصْنَعُ في الزَّيِّ من شأن الإناث .

- وفيه ذكر [فَحْل] بكسر الفاء وسكون الحاء : مَوْضِع بالشَّام كانت به وَقْعَة للمسلمين مع الروم . ومنه يومُ فَحْل .

- وفيه ذكر [فَحْلَايْنِ] على التَّثْنِيَةِ : مَوْضِع في جَبَلٍ أَحَدُ